بيان صحفي

13 أيار/مايو 2016

تونس: تعديلات لازمة لمعالجة الافلات من العقاب والاستجابة لسعي الضحايا لتحقيق العدالة

تونس – طالبت اللجنة الدولية للحقوقيين في تقرير صدر عنها اليوم السلطات التونسية بإدخال تعديلات سياسية وقانونية شاملة واتخاذ كافة التدابير الإجرائية لكفالة سبل الانتصاف وجبر الضرر بشكل فعّال لضحايا انتهاكات حقوق الانسان.

وتذكر اللجنة الدولية للحقوقيين بأن نظام بن علي شهد الآلاف من انتهاكات حقوق الانسان، بما في ذلك حالات التعذيب وسوء المعاملة، والقتل غير المشروع، والاختفاء القسري، والاعتقال والحبس التعسفي على يد المكلفين بإنفاذ القانون وغيرهم من قوات الامن. كما تم ارتكاب العديد من الانتهاكات المماثلة خلال الانتفاضة بين شهر كانون الأول/ديسمبر 2010 وكانون الثاني/يناير 2011، وما تزال بعض هذه الانتهاكات مستمرة الى يومنا هذا.

ويسلط تقرير اللجنة الدولية للحقوقيين بعنوان "عدالة وهمية، إفلات مستمر من العقاب: ضعف آليات الانتصاف وجبر الضرر الفعالة لضحايا انتهاكات حقوق الانسان في تونس" الضوء على أنه بعد خمس سنوات من سقوط نظام الرئيس بن علي، لا تزال المعيقات القانونية والإجرائية مستمرة في تقويض حق الضحايا في سبل الانتصاف وجبر الضرر.

وصرّح ثيو بوتروش، المستشار القانوني لبرنامج الشرق الأوسط وشمال افريقيا لدى اللجنة الدولية للحقوقيين أنه "بالرغم من تبني بعض الاصلاحات واتخاذ تدابير في العدالة الانتقالية، مثل إنشاء هيئة الحقيقة والكرامة، إلا أنه حتى هذا اليوم فشل النظام القانوني في تحقيق الحقيقة والعدالة التي سعى إليها الضحايا بلا كلل".

وتعتبر اللجنة الدولية للحقوقيين أنه بالرغم من رفع عديد من القضايا أمام المحاكم التونسية، وخاصة المحاكم العسكرية، إلا أن الاجراءات أمام هذه المحاكم لا تستوفي بواجبات تونس بموجب القانونين الدولي والمحلي فيما يتعلق بالتحقيق الشامل وملاحقة الجرائم، وإثبات الحقيقة حول الانتهاكات، وضمان حقوق الضحايا في سبل الانتصاف وجبر الضرر.

ويفصل التقرير أوجه القصور العديدة في القانون والواقع العملي، والتي تتضمن: عدم استقلال القضاء، وعدم كفاية تعاريف الجرائم في القانون، وعدم إقرار مسؤولية الرؤساء بشكل كاف لبعض الانتهاكات المرتكبة من قبل مرؤوسيهم، والصلاحية الواسعة المخولة لوكلاء الجمهورية لاستبعاد القضايا دون أسباب محددة، وقصور الاجراءات الجزائية بما فيها انعدام الاجراءات الفعالة لحماية الضحايا والشهود، واللجوء الى القضاء العسكري بدلا من المحاكم العادية لمعالجة انتهاكات حقوق الانسان.

وأضاف بوتروش "اتسمت الفترة الانتقالية بارتفاع سقف التوقعات والأمل في العدالة ولكن يعاني الضحايا من الاحباط وخيبة الأمل إزاء الافلات المستمر من العقاب وقصور النتائج الصادرة عن الاجراءات القانونية المتخذة ضد المكلفين بإنفاذ القانون منذ 14 كانون الثاني/يناير 2011".

ويحدد التقرير بعض الاصلاحات في نظام العدالة بما يتوافق مع القانون الدولي والمعايير الدولية الضرورية لمعالجة المعيقات الحالية، ولإعمال حق الضحايا في سبل الانتصاف وجبر الضرر بشكل كامل. وهذا يتضمن التحقيق الفعّال والدقيق والسريع في انتهاكات حقوق الانسان الجسيمة، من قبل هيئات قادرة على المبادرة بالملاحقات الجزائية المطلوبة، وتوفير الحماية للضحايا والشهود، تفعيل شامل لحقوق الضحايا، بما فيه إمكانية المراجعة القضائية لأي قرار صادر عن وكلاء الجمهورية باستبعاد قضايا قبل فتح التحقيق فيها.

وأضاف بوتروش أن "هنالك حاجة لإصلاحات شاملة لنظام العدالة، وليس فقط من أجل العدالة وجبر الضرر لضحايا الانتهاكات السابقة فحسب ولكن أيضا لإرساء عدالة حقيقية من خلال تدابير العدالة الانتقالية. لهذه الاصلاحات أهمية حاسمة لضمان الإحالة الناجحة للقضايا من قبل هيئة الحقيقة والكرامة الى الدوائر الخاصة".

للتواصل:

ثيو بوتروش/ مستشار قانوني لبرنامج الشرق الأوسط وشمال افريقيا لدى اللجنة الدولية للحقوقيين، الهاتف: 961 888 170 96+، البريد الالكتروني: theo.boutruche@icj.org